

دلالات السياق وتحليل النصوص في الخطاب القرآني بين التأويل وقواعد اللغة

أ. د/ ياسر رجب عز الدين عبد الله.

كلية اللغة العربية

جامعة الأزهر بجرجا - سوهاج - مصر.

الملخص

هذا البحث يلقي الضوء على قضية شغلت حيزاً كبيراً ومهماً في الدراسات اللغوية والقرآنية في العصر الحديث، وتعدُّ إشكاليةً تحتاج إلى رصدٍ وتحليلٍ؛ للكشف عن أبعادها؛ فقد اشتهر استعمال مصطلح التأويل في تحليل النصوص القرآنية، فهو من أهم المسائل التي اعتنى بها علماء الأمة في بيان معناه وأصوله واتجاهاته وغيرها من المسائل التي تعرّض لها العلماء في هذا الشأن. وعلى هذا الأساس فإنّه من الصعب الحديث عن التأويل دون الرجوع إلى البعد الديني والذي يختلف فيه أهل العلم بمختلف اتجاهاتهم وتخصصاتهم في مقاربتهم للمسائل الدينية، وهذا بحسب المنطلقات الفكرية والعقدية لكل مذهب.

ومع الاعتماد على التأويل القائم على البعد الديني لا يمكن إغفال الدور الأساس للقواعد اللغوية بأنواعها المختلفة في تجلية دلالات سياق النصّ القرآني في مقابل التأويل، ولكن على أيهما يمكن الاعتماد في الكشف عن هذه الدلالات؟ وهل بينهما تعارض أم أنهما يتفقان في دلالات النصوص وسياقاتها المتنوعة؟ وهل يحدث التأويل تغييراً في دلالة نص الخطاب القرآني؟

هذا وقد تناول البحث بالدراسة " دلالات السياق في الخطاب القرآني " ووقوعها بين التأويل والقواعد اللغوية بأنواعها المختلفة الصوتية والصرفية والنحوية والدلالية؛ حيث ثبت أنّ التأويل قد يتحد مع القواعد

اللغوية - وهو الغالب - وقد تنفرد القواعد اللغوية دون التأويل في الكشف عن دلالات سياق النص القرآني - أحياناً - حيث أمكن معرفة كيفية استثمار اتحاد التأويل مع القواعد اللغوية في إبراز الدلالات الخفية لسياق النص القرآني والتي يكون لها أثرها في المتلقي، ومعرفة جمال التعبير القرآني... وقد جاء البحث في مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة بها نتائج البحث.

الكلمات المفتاحية: دلالات/ السياق / التأويل / الخطاب القرآني / قواعد اللغة / تحليل.

Research Summary

This research sheds light on an issue that occupied a large and important space in linguistic and Quranic studies in the modern era, and is considered a problem that needs monitoring and analysis. to reveal its dimensions; The use of the term "interpretation" in the analysis of Qur'anic texts was famous, as it is one of the most important issues that the nation's scholars have taken care of in explaining its meaning, origins, trends and other issues that scholars have been exposed to in this regard. On this basis, it is difficult to talk about interpretation without referring to the religious dimension, in which scholars differ in their various tendencies and specializations in their approach to religious issues, and this is according to the intellectual and doctrinal premises of each sect.

With the reliance on interpretation based on the religious dimension, it is not possible to neglect the basic role of linguistic rules of all kinds in clarifying the semantics of the context of the Qur'anic text as opposed to interpretation, but on which one can be relied upon in revealing these connotations? Is there a conflict between them, or do they agree in the connotations of the texts and their various contexts? Does interpretation make a change in the meaning of the text of the Qur'anic discourse?

The research dealt with the study "context indications in the Qur'anic discourse" and its occurrence between interpretation and linguistic rules of its various types, phonetic, morphological, grammatical and semantic; Where it has been proven that interpretation may unite with linguistic rules - which is the most - and linguistic rules without interpretation may be unique in revealing the semantics of the context of the Qur'anic text - sometimes - where it was possible to know how to invest in the union of interpretation with linguistic

rules in highlighting the hidden connotations of the context of the Qur'anic text that have its impact In the receiver, and knowing the beauty of the Qur'anic expression... The research came in an introduction, a preface, two chapters and a conclusion with the results of the research.

Keywords: semantics, context, interpretation, Quranic discourse, grammar, analysis.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد

فإنّ دلالة النصّ القرآني وفهمه على الوجه الأقرب لمراد الله سبحانه وتعالى قد شغل فكر العلماء قديماً وحديثاً، وشحذَ همهم نحو البحث عن المنهج الأمثل في الوصول إلى معنى النصّ القرآني، فقد تعدّدت الطرق والمناهج في سبيل الوصول لذلك، ما بين استعمالٍ للقواعد اللغوية بأنواعها المختلفة صوتياً ونحوياً وصرفياً ودلالياً وبلاغياً، وما بين استعمالٍ للتأويل، كطريقةٍ أخرى للوصول إلى دلالة النصّ القرآني.

"لقد اشتهر استعمال مصطلح التأويل في تحليل النصوص القرآنية، فهو من أهم المسائل التي اعتنى بها علماء الأمة في بيان معناه وأصوله واتجاهاته وغيرها من المسائل التي تعرّض لها العلماء في هذا الشأن. وعلى هذا الأساس فإنّه من الصعب الحديث عن التأويل دون الرجوع إلى البُعد الديني، والذي يختلف فيه أهل العلم بمختلف اتجاهاتهم وتخصصاتهم في مقاربتهم للمسائل الدينية، وهذا بحسب المنطلقات الفكرية والعقدية لكل مذهب" (مستويات التأويل اللغوي في تفسير التحرير والتنوير: ص أ، - رسالة دكتوراه-).

مشكلة البحث أو سؤال البحث:

مع الاعتماد على التأويل القائم على البعد الديني لا يمكن إغفال الدور الأساس للقواعد اللغوية بأنواعها المختلفة في تجلية دلالات سياق النص القرآني في مقابل التأويل، ولكن على أيهما يمكن الاعتماد في الكشف عن هذه الدلالات؟ وهل بينهما تعارض أم أنهما يتفقان في الكشف عنها في سياقاتها المتنوعة؟ وهل يُحدِث التأويل تغييراً في دلالة نص الخطاب القرآني؟

سبب اختيار البحث وهدفه:

انطلاقاً من هذه التساؤلات والمعطيات السابقة جاء هذا البحث ليتناول بالدراسة " دلالات السياق في الخطاب القرآني " ووقوعها بين التأويل والقواعد اللغوية بأنواعها المختلفة الصوتية والصرفية والنحوية والدلالية والبلاغية؛ حيث يهدف هذا البحث إلى الوقوف على أثر التأويل في تغيير دلالة نص الخطاب القرآني، ومعرفة مدى توافق التأويل مع المراد من النص في سياقه، والأدلة التي تؤكد ذلك، وبيان كيفية تجاذب نص الخطاب القرآني ووقوعه بين التأويل والقواعد اللغوية العامة، وكيفية تسخير التأويل مع السياق لإبراز الدلالات الخفية للنص القرآني والتي يكون لها أثرها في المتلقي، ومعرفة جمال التعبير القرآني.

أهمية البحث، والدراسات السابقة:

تكمن أهمية هذا البحث في كونه يتعلق بكتاب الله عز وجل، فهو يضع يد القارئ على أهمية التأويل ودوره في الوقوف على دلالة السياق القرآني مقارنةً بالقواعد اللغوية، وبيان العلاقة بينهما أهي الاختلاف أم التكامل والتوافق في إبراز دلالة النص القرآني؟

كما تتجلى أهمية البحث أيضاً في جدته؛ حيث يسلط هذا البحث الضوء على هذه الإشكالية

البحثية، التي لم يسبق التعرّض لها من قبل الباحثين -في حدّ علمي وإطلاعي- رغم ورود كثير من الدراسات التي تناولت كلاً من التأويل والسياق ودورهما في فهم دلالة النص القرآني أو النص الأدبي أو الأصولي، (ينظر مثلاً: السياق والتأويل في القرآن الكريم/ لخديجة علي باشا، (رسالة ماجستير)، وعلاقة التأويل بالسياق ودوره في بناء المعنى/ لنضيرة بن زايد، وأثر السياق في ترجيح دلالة النص لدى الزمخشري/ لدايد عبد القادر (رسالة ماجستير)، ومستويات التأويل اللغوي في تفسير التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور/ عباس أمين، والتأويل وضوابطه في الخطاب الأصولي/ لطيفة يوسف -مقال-)، أما الجمع بين التأويل والقواعد اللغوية والعلاقة بينهما في فهم النص القرآني وتطبيق ذلك على نماذج قرآنية، فإنّ هذا ما لم أقف عليه في الدراسات السابقة وتعد من المواضيع التي تكمن فيها أهمية هذا البحث.

منهج البحث:

اعتمدتُ في هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي مع المنهج المقارن؛ لأنهما الأنسب لهذه الدراسة العلمية.

خطة البحث:

هذا وقد جاء هذا البحث في مقدمة، وتشمل: مشكلة البحث، سبب اختياره وهدفه، وأهميته والدراسات السابقة، ومنهج البحث وخطته. وتمهيد، بعنوان: مَحَدَات وَمَفَاهِيم.

ومبحثين: **الأول**، بعنوان: " اتحاد التأويل مع القواعد اللغوية في الكشف عن دلالة النص

القرآني". **والثاني**، بعنوان: " انفراد القواعد اللغوية دون التأويل بالكشف عن دلالة النصّ القرآني"

وخاتمة بها أهم نتائج البحث. (والله من وراء القصد وهو ولي التوفيق)

تمهيد

مُحدِّدات ومفاهيم

قبل التَّعْرُض لعلاقة التَّأويل بالسياق، والمقارنة بين دور التَّأويل والقواعد اللغوية في إيضاح دلالة النص القرآني، لا بد لنا من الوقوف على مفاهيم المصطلحات الرئيسة الواردة في البحث، وهي: التَّأويل؛ والخطاب، والدلالة، والسياق؛ وذلك لتحديد معانيها؛ لتكون منطلقاً نحو فهم ما يدور خلال هذه الدراسة، فإن ذلك يعدُّ من مكملات البحث وتمامه، وذلك على النحو الآتي:

أولاً- مفهوم التَّأويل:

التَّأويل في اللغة: "ترجيع الشيء إلى الغاية المرادة منه، من "الأول" وهو الرجوع" (تقريب التدمرية: ص75). فمدار التَّأويل في الكلام أنه من "أَوَّل الكلام وتَأَوَّلُهُ: دَبَّره وقَدَّره، وَأَوَّلُهُ وتَأَوَّلُهُ: فَسَّره" (لسان العرب: (أ و ل)، 11 / 33) بمعنى بيَّنه ووضَّحه.

التَّأويل في الاصطلاح:

تنوَّعت أقوال أهل العلم في تعريف التَّأويل؛ حيث يقول الجرجاني: "سرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى يحتمله، إذا كان المحتمل الذي يراه موافقاً للكاتب والسنة" (التعريفات: ص50) من خلال عملية التَّرجيح التي يمارسها المؤوِّل "فالتَّأويل ملحوظٌ فيه ترجيح أحد احتمالات اللفظ بالدليل، والترجيح يعتمد على الاجتهاد، ويتوصل إليه بمعرفة مفردات الألفاظ ومدلولها في لغة العرب واستعمالها بحسب السياق، ومعرفة الأساليب العربية واستنباط المعاني من كل ذلك" (أصول التفسير وقواعده: ص52) وعلى هذا يمكن اعتبار العملية التأويلية فعالية ذهنية تتجلى فيها صور التعدد والتأويلات المختلفة يقول

سعيد بنكراد: "التأويل دائماً إنما هو زحزحةٌ للعلاقات وتغييرٌ للواقع وإعادة ترتيب عناصر العلامات" (السيمائيات والتأويل- مدخل لسيمائيات شارل سندرس برس: ص147)، وخاصة فيما تعلق بألفاظ القرآن الذي يحمل في ثناياه طاقات تأويلية.

وقد وضّح ابن العثيمين المقصود بالتأويل في كتابه "تقريب التدمرية"؛ حيث فرّق بين المعاني الثلاثة التي شملها مصطلح "التأويل"؛ وذلك بقوله: "هو ردُّ الكلام إلى الغاية المرادة منه بشرح معناه أو حصول مقتضاه. ويطلق على ثلاثة معانٍ:

الأول: التفسير: وهو توضيح الكلام بذكر معناه المراد به، ومنه قوله تعالى عن صاحبي السجن يخاطبان يوسف (عليه السلام): ﴿بَيْنَا بِتَأْوِيلِهِ﴾ [يوسف: من الآية (36)]. وقول النبي (ﷺ) لابن عباس (رضي الله عنه): "اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل" وسبق قول ابن عباس (رضي الله عنه): "أنا من الراسخين في العلم الذين يعلمون تأويله". ومنه قول ابن جرير وغيره من المفسرين "تأويل قوله تعالى" أي: تفسيره. والتأويل بهذا المعنى معلوم لأهل العلم.

المعنى الثاني: مآل الكلام إلى حقيقته، فإن كان خبراً، فتأويله نفس حقيقة المخبر عنه -وذلك في حق الله كنه ذاته وصفاته التي لا يعلمها غيره- وإن كان طلباً فتأويله امتثال المطلوب.

- مثال الخبر: قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ﴾ [الأعراف: من الآية (53)]؛ أي ما ينتظر هؤلاء المكذبون إلا وقوع حقيقة ما أخبروا به من البعث والجزاء، ومنه قوله تعالى عن يوسف (عليه السلام): ﴿هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا﴾ [يوسف: من الآية (100)].

- ومثال الطلب: قول عائشة رضي الله عنها: كان النبي (ﷺ) يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: "سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي" يتأول القرآن؛ أي: يمتثل ما أمره الله به في قوله: ﴿إِذَا جَاءَ

نَضْرُ اللَّهُ وَالْفَتْحُ، وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا، فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴿النصر: الآيات (1 - 3)﴾. والتأويل بهذا المعنى مجهول حتى يقع فيدرك واقعا.

فأما قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: من الآية (7)]. فيحتمل أن يكون المراد بالتأويل فيها التفسير، ويحتمل أن يكون المراد به مآل الكلام إلى حقيقته بناءً على الوقف فيها والوصل. فعلى قراءة الوقف عند قوله: "إِلَّا اللَّهُ؛ يتعين أن يكون المراد به مآل الكلام إلى حقيقته؛ لأن حقائق ما أخبر الله به عن نفسه وعن اليوم الآخر لا يعلمها إلا الله (ﷻ). وعلى قراءة الوصل يتعين أن يكون المراد به التفسير؛ لأن تفسيره معلوم للراسخين في العلم فلا يختص علمه بالله تعالى.

فنحن نعلم معنى الاستواء: أنه العلو والاستقرار، وهذا هو التأويل المعلوم لنا، لكننا نجعل حقيقته وحقيقته التي هو عليها، وهذا هو التأويل المجهول لنا.

وكذلك نعلم معاني ما أخبرنا الله به من أسمائه وصفاته، ونميز الفرق بين هذه المعاني فنعلم معنى الحياة، والعلم، والقدرة، والسمع، والبصر ونحو ذلك ونعلم أن الحياة ليست هي العلم، وأن العلم ليس هو القدرة، وأن القدرة ليست هي السمع، وأن السمع ليس هو البصر... وهكذا بقية الصفات والأسماء، لكننا نجعل حقائق هذه المعاني وكنهها الذي هي عليه بالنسبة إلى الله عز وجل. وهذان المعنيان للتأويل هما المعنيان المعروفان في الكتاب والسنة وكلام السلف.

* المعنى الثالث للتأويل: صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقتضيه.

وإن شئت فقل: صرف اللفظ عن ظاهره إلى معنى يخالف الظاهر لدليل يقتضيه.

وهذا اصطلاح كثير من المتأخرين الذين تكلموا في الفقه وأصوله، وهو الذي عناه أكثر من تكلم

من المتأخرين في تأويل نصوص الصفات أهو محمود أم مذموم؟ أهو حق أم باطل؟

والتحقيق: أنه إن دل عليه دليل صحيح فهو حق محمود يعمل به ويكون من المعنى الأول للتأويل وهو التفسير؛ لأن تفسير الكلام تأويله إلى ما أراه المتكلم به سواء كان على ظاهره، أم على خلاف ظاهره ما دنا نعلم أنه مراد المتكلم.

مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ [النحل: الآية (1)]. فإن الله تعالى يخوف عباده بإتيان أمره المستقبل، وليس يخبرهم بأمر أتى وانقضى بدليل قوله: ﴿فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾. ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: الآية (98)]; فإن ظاهر اللفظ إذا فرغت من القراءة، والمراد إذا أردت أن تقرأ؛ لأن النبي (ﷺ) كان يستعيز إذا أراد أن يقرأ لا إذا فرغ من القراءة.

وإن لم يدل عليه دليل صحيح كان باطلاً مذموماً، وجديراً بأن يسمى تحريفاً لا تأويلاً. مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: الآية (5)]. فإن ظاهره أن الله تعالى علا على العرش علواً خاصاً يليق بالله (ﷻ)، وهذا هو المراد، فتأويله إلى أن معناه "استولى" و"ملك" تأويل باطل مذموم، وتحريف للكلم عن مواضعه؛ لأنه ليس عليه دليل صحيح (تقريب التدمرية: ص 77، 78).

ثانياً_ مفهوم الخطاب:

الخطاب في اللغة: ورد لفظ الخطاب بمعنى الشأن أو الأمر، يقال: ما خطبك أي ما أمرك، والخطب الأمر الذي تقع فيه المخاطبة، ومنه قولهم: جَلَّ الْخَطْبُ أَي عَظُمَ الْأَمْرُ وَالشَّأْنُ، ومنه الْخِطَابُ وَالْمُخَاطَبَةُ: مُرَاجَعَةُ الْكَلَامِ (لسان العرب: (خ ط ب)، 1 / 361). قال ابن فارس: "وَأَيْمًا سُمِّيَ بِذَلِكَ لِمَا يَفْعُ فِيهِ مِنَ التَّخَاطُبِ وَالْمُرَاجَعَةِ" (مقاييس اللغة: (خ ط ب)، 2 / 198). وأما الأخفش فيحصر

معاني الخطاب في ستة: "الخبر والاستخبار والأمر والنهي والنداء والتمني" (معاني القرآن: ص7)، ولكن الفخر الرازي: "يرى أنها لا تعدو ثلاثة أقسام خبر وإنشاء - وهو ما دل على الطلب دلالة أولية- وتنبيه، ويدخل فيه الاستفهام والتمني والترجي والقسم والنداء" (المنهج الأصولي في فقه الخطاب: ص35).

من خلال هذه التعاريف يستنتج أن الخطاب في اللغة العربية هو الكلام الذي يقصد به الإفهام أو هو أحكام وقواعد تسلسلها في الجمل والأفكار أو توالي العبارات في الكلام (دلالة الخطاب في القرآن الكريم: ص16، 17).

الخطاب في الاصطلاح: عرّفه الأمدي: "بأنه اللَّفْظُ الْمُتَوَاضِعُ عَلَيْهِ الْمُقْصُودُ بِهِ إِفْهَامٌ مَنْ هُوَ مُتَهَيِّئٌ لِفَهْمِهِ" (الإحكام في أصول الأحكام: 95/1)، وفي شرحه لهذا التعريف يذكر أن الحركات والإشارات المفهومة ليست من الخطاب؛ لأنها ليست لفظاً، وكذلك الألفاظ المهملة؛ لأنها غير متواضع عليها، كما أن الكلام الذي لا يقصد به إفهام المستمع، أو الكلام الذي يوجه لمن ليس متهيئاً للفهم كالنائم ونحوه ليس كذلك من الخطاب؛ "لأن الفائدة في الخطاب إفهام المخاطب.

ولهذا يمكن حمل هذا التعريف اللغوي العام على تعريف الخطاب الشرعي، فهو يدل على "توجيه الكلام لمن يفهم" (سلم الوصول لشرح نهاية السؤل: ص48)، وقد نقل من الدلالة على الحدث المجرد من الزمن إلى الدلالة على الاسمية فأصبح في عرف الأصوليين يدل على ما خوطب به وهو الكلام (المعتمد في أصول الفقه: ص343).

ثالثاً_ مفهوم السياق:

أ_ في اللغة: جاء في معجم مقاييس اللغة: "السين والواو والقاف أصلٌ واحد، وهو حدو الشيء، يقال:

ساقه يسوقه سوقًا، والسيقة ما استيق من الدوّاب، يقال: سُقْتُ إلى امرأتي صداقها وأسقته" (مقاييس اللغة: (س و ق)، 3/ 117). والسياق هو التابع يقال: "تساوقت الإبل: تتابعت. وهو يسوق الحديث أحسن سياق، و"إليك يساق الحديث" وهذا الكلام مساقاة إلى كذا، وجئتك بالحديث على سوقه: على سرده" (أساس البلاغة: (س ق و)، 1/ 314، ولسان العرب: (ق و س)، 10/ 166).

ب_ في الاصطلاح: مصطلح السياق لم يكن جديدًا بل وجد عند علمائنا من مفسرين وأصوليين ولغويين وبلاغيين وغيرهم" (السياق القرآني وأثره في الكشف على المعنى: ص 7)، فهو الذي يساعد في كشف معنى الكلمة نتيجة الوضع المتفق عليه بين المتكلم والسامع (التأخر الصوتي والظواهر السياقية: ص 30). والسياق: "هو البيئة اللغوية التي تحيط بالكلمة أو العبارة أو الجملة، وهو المقام الذي يقال فيه الكلام بجميع عناصره، من متكلم ومستمع وغير ذلك، من الظروف المحيطة والمناسبة التي قيل فيها الكلام" (علم الدلالة النظرية والتطبيق: ص 111، والسياق والتأويل في القرآن الكريم: ص 23).

"فالسّياق إطار عام تنتظم فيه عناصر النّص ووحداته اللغوية، ومقياس تتصل بوساطته الجمل فيما بينها وتترابط، وبيئة لغوية وتداولية ترعى مجموع العناصر المعرفية التي يقدّمها النص للقارئ" (منهج السياق في فهم النص: ص 17). ويضبط السياق حركات الإحالة بين عناصر النّص، فلا يفهم معنى كلمة أو جملة إلا بوصلها بالتي قبلها أو بالتي بعدها داخل إطار السّياق، وكثيرًا ما يرد الشبه بين الجمل والعبارات مع بعض الفوارق التي تميز بينها، ولا نستطيع تفسير تلك الفوارق إلا بالرجوع إلى السياق اللغوي، وملاحظة الفوارق الدقيقة التي طرأت بين الجمل. فكل مساق للألفاظ يجزّ ضربًا من المعنى جزئياته وتفاصيله (السياق وأثره في توجيه الخطاب القرآني في كتاب "أضواء البيان في إيضاح

القرآن بالقرآن": ص 20، 21).

هذا وفيما يأتي أتناول بالدراسة دلالات سياق الخطاب القرآني بين التأويل والقواعد اللغوية بمستوياتها الصوتية والبنوية (الصرفية) والتركيبية (النحوية)؛ للوقوف على حلّ لإشكالية التأويل والقواعد اللغوية، ودورها في فهم النصّ القرآني، ومعرفة أيهما أولى بذلك، وهو ما سوف نتعرف عليه في الصفحات التالية:

المبحث الأول: اتحاد التأويل مع القواعد اللغوية في الكشف عن دلالة النصّ القرآني

الأصل في اللفظ حمله على الظاهر، ويكون موافقاً لوضع اللغة أو عرف الاستعمال، ويجوز استعمال التأويل في الكشف عن المعاني الخفية التي تخالف الظاهر؛ ولكن وفق ضوابط معينة نصّ عليها بعض العلماء، ومنها: أن يقوم التأويل على دليل صحيح يدل على صرف اللفظ عن الظاهر إلى غيره، وأن يكون هذا الدليل راجحاً على ظهور اللفظ في مدلوله، وأن يحتمل اللفظ المعنى المؤول إليه، وألا يتعارض التأويل في نتيجته مع نصوص قطعية الدلالة في التشريع، وأن يوجد موجب للتأويل، وأن يكون المؤول مؤهلاً لتأويل النصّ الشرعي" (التأويل وضوابطه في الخطاب الأصولي/ لطيفة يوسف - مقال).

على ذلك فهل يمكن أن يلتقي التأويل مع القواعد اللغوية في الكشف عن دلالة النصّ القرآني؟ أم أنّهما لا يجتمعان وكل منهما يناقض الآخر ويبطله؟ سؤال يطرح نفسه في ظل هذه المعطيات؛ حيث ذهب بعض العلماء إلى الربط بينهما؛ في قوله: "لا يمكن التعويل على ظاهر اللغة فقط، بل يحتاج إلى تأويل؛ إذ لا يمكن للألفاظ الوضعية أن تصف حقيقة الأمور في كل الأحوال (مستويات التأويل اللغوي في تفسير التحرير والتنوير لطاهر بن عاشور: ص 243)، مثال ذلك: لفظ "المكر"، قال تعالى: ﴿وَمَكْرُوا

وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴿آل عمران: الآية (54)﴾. قال الرّضي: "وهذه استعارة؛ لأن حقيقة المكر لا تجوز عليه تعالى، والمراد بذلك إنزال العقوبة بهم جزاءً على مكرهم؛ وإنما سمي الجزاء على المكر مكرًا للمقابلة بين الألفاظ على عادة العرب" (تلخيص البيان في مجازات القرآن: ص 45).

ومن ذلك أيضًا ما ورد في قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: الآية (22)]; فقد ذكر الطاهر بن عاشور في سياق هذه الآية: "أنّ العلاقة الإسنادية هي التي تحدد ذلك، ويتضح من خلال تأويل المجيء بالنسبة لله والملائكة أنّ إسنادُ المَجِيءِ إِلَى اللَّهِ إِمَّا مَجَازٌ عَقْلِيٌّ، أَيْ جَاءَ قِصَاؤُهُ، وَإِمَّا اسْتِعَارَةٌ بِتَشْبِيهِهِ ابْتِدَاءً حِسَابِهِ بِالْمَجِيءِ. وَأَمَّا إِسْنَادُهُ إِلَى الْمَلَكِ فإِمَّا حَقِيقَةً، أَوْ عَلَى مَعْنَى الْحُضُورِ وَأَيًّا مَا كَانَ فَاسْتِعْمَالُ (جَاءَ) مِنْ اسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ فِي مَجَازِهِ وَحَقِيقَتِهِ، أَوْ فِي مَجَازِيهِ" (التحرير التتوير: 337/30، 338).

ولكن عندما يلتقي التأويل مع القواعد اللغوية في نصّ معين، هل يُقْبَلُ التّأويل على عواوله؟ أم أنّ هناك ضابطا للتأويل المقبول، يجعله مهياً للاجتماع مع قواعد اللغة في كشف دلالة النص؟ اتفق العلماء على أن "كل تأويل بُنِيَ على غير مقتضى اللسان العربي أو عرف الاستعمال هو تأويل فاسد غير صحيح" (التأويل وضوابطه في الخطاب الأصولي/ لطيفة يوسف-مقال-)؛ يقول ابن تيمية: "سرف اللفظ عن ظاهره اللائق بجلال الله (عَزَّ وَجَلَّ)، وحقيقة المفهوم منها إلى باطن يخالف الظاهر، ومجاز ينافي الحقيقة، لا بد فيه من أربعة أشياء:

أحدها: أنّ ذلك اللفظ مستعمل في المعنى المجازي؛ لأنّ الكتاب والسنة وكلام السلف جاء باللسان العربي، ولا يجوز أن يراد منه خلاف لسان العرب، أو خلاف الألسنة كلها، فلا بدّ أن يكون ذلك المعنى المجازي مما يراد به اللفظ، وإلا فيمكن كل مبطلٍ أن يفسر أي لفظ بأيّ معنى سنح له، وإن

لم يكن له أصل في اللغة".

الثاني: أن يكون معه دليل يوجب صرف اللفظ عن حقيقته إلى مجازه.

الثالث: لا بد أن يسلم ذلك الدليل -الصارف- عن المعارض، وإلا فإذا قام دليل قرآني وإيماني

يبين أن الحقيقة مراده امتنع تركها.

الرابع: أن الرسول (ﷺ) إذا تكلم بكلام، وأراد به خلاف ظاهره وضد حقيقته، فلا بد أن يبين لأتمته

أنه لم يرد به حقيقته، وأنه أراد مجازه، سواء عيّنهُ أو لم يعيّنهُ، لا سيما في الخطاب العلمي الذي أريد منهم فيه الاعتقاد والعلم، دون عمل الجوارح" (الرسالة المدنية في تحقيق المجاز والحقيقة في صفات الله: ص 7).

فقد حدّد ابن تيمية ضوابط التأويل الصحيح الذي يرد مع قواعد اللغة في كشف دلالات النص القرآني، ولما كان النص القرآني الكريم نصّاً لغويّاً، فقد قرر العلماء: أنه لفهم أي نص لغوي ومعرفة مراداته وقصوده، فإنه قد لا يكفي في بعض الحالات الاقتصار على بنائه النصّي، وعلاقاته التركيبية والدلالية والمعجمية والصرفية؛ بل لا بد من تحقق جملة أمور منها:

معرفة عادات المتكلم واستعمالاته، والمعرفة بأحوال المتكلم، والمعرفة بظروف الخطاب وسياقاته والأحوال التي جرت فيه، والعلم بأعراف المخاطبين ولغاتهم وعاداتهم وتصوراتهم.

فقد فطن ابن تيمية -كغيره من المفسرين القدامى- إلى عدم كفاية المعرفة بأنساق لغة النصّ القرآني الدلالية والتركيبية والمعجمية وحدها لفهم مراداته، بل لا بد من الاستعانة بهذه المشيرات السياقية التي أشرنا إليها في تعيين هذه المرادات؛ حيث يقول: "وَأَعْلَمُ أَنَّ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ دَلَالَاتِ اللَّفْظِ وَيَعْلَمُ أَنَّ ظُهُورَ الْمَعْنَى مِنَ اللَّفْظِ تَارَةً يَكُونُ بِالْوَضْعِ اللَّغْوِيِّ أَوْ الْعُرْفِيِّ أَوْ الشَّرْعِيِّ إِمَّا فِي الْأَلْفَاظِ الْمُفْرَدَةِ وَإِمَّا فِي

المُرَكَّبَة، وَتَارَةً بِمَا افْتَرَنَ بِاللَّفْظِ الْمُفْرَدِ مِنَ التَّرْكِيبِ الَّذِي يَتَّعَيَّرُ بِهِ دَلَالَتُهُ فِي نَفْسِهِ، وَتَارَةً بِمَا افْتَرَنَ بِهِ مِنَ الْقَرَائِنِ اللَّفْظِيَّةِ الَّتِي تَجْعَلُهَا مَجَازًا، وَتَارَةً بِمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ حَالُ الْمُتَكَلِّمِ وَالْمُخَاطَبِ وَالْمُتَكَلِّمِ فِيهِ وَسِيَاقُ الْكَلَامِ الَّذِي يُعَيِّنُ أَحَدَ مُحْتَمَلَاتِ اللَّفْظِ أَوْ يَبَيِّنُ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ هُوَ مَجَازُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي تُعْطِي اللَّفْظَ صِفَةَ الظُّهُورِ وَإِلَّا فَقَدْ يَتَّحَبُّطُ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ" (الفتاوى الكبرى: 8 / 276، والتفسير السياقي عند ابن تيمية: ص 4، 5).

يقول صاحب كتاب جدلية السياق: "لذلك نجد أن اللغويين يصفون المعنى المعجمي للكلمة بأنه متعدد ويحتمل أكثر من معنى واحد، في حين يصفون المعنى السياقي لها بأنه واحد لا يحتمل غير معنى واحد، وقد يفهم من المعنى السياقي أمران مرتبطان ببعضهما ببعض؛ إذ يكمل أحدهما الآخر: الأول- أن معنى اللفظ يرتبط بالسياق اللغوي وهو جزء من معنى السياق الذي يرد فيه. والثاني - أن السياق لا يكون إلا بوجود نصوص، وأن معرفة معناه يقوم على أساس معرفة معاني الألفاظ التي تربطها علاقات قوية وجمعها بناء متماسك موحّد" (منهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث: ص 185، وجدلية السياق والدلالة في اللغة العربية النص القرآني أنموذج: ص 35، 36).

ويضيف صاحب "كتاب جدلية السياق" قوله: "ومن هنا نرى أن المعنى السياقي للعبارة يتكون من معاني الألفاظ التي تتألف منها وكيفية استعمال هذه الألفاظ في نص تلك العبارة اللغوية، فأية لفظة ليس لها إلا معنى واحد يُحدِّده السياق؛ "لأنَّ معنى الكلمة في المعجم (متعدّد ومحتمل) ولكن معنى اللفظ في السياق واحد لا يتعدّد؛ لأنّه: يوجد في السياق قرائن تعين على اختيار معنى واحد من بين المعاني المختلفة التي تجدها في المعجم؛ ولأنَّ السياق أيضًا يرتبط بمقامٍ معيّنٍ يحدّد المعنى في ضوء القرائن الحالية" (اللغة العربية معناها ومبناها: ص 316).

هذا في حين نجد أنّ المعنى المعجمي ليس كل شيء في إدراك معنى الكلام؛ فهناك عناصر ذات دخل كبير في تحديد المعنى بل هي جزء من أجزاء الكلام كشخصية المتكلم والمخاطب وما بينهما من علاقات وما يحيط بالكلام من مناسبات وظروف، فلا يتحدد المعنى المقصود تنصيصاً للمفردة الكلامية إلا عن طريق سياق النص وما يحيط به من ظروف ووقائع (جدلية السياق والدلالة في اللغة العربية النص القرآني أنموذج: ص36).

"وعلى سبيل المثال ننظر إلى قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا﴾ [المائدة: من الآية (38)] ف(اليد) في الآية الكريمة تدل على العضو المعروف للإنسان، وذلك بقرينة (القطع) وهي العقوبة الدنيوية على من سلب الناس شيئاً بغير وجه حق، فمعنى "اليد" هنا هو المعنى المعجمي الحقيقي أو ما يدعى بـ(دلالة التبادر)، وكذا الحال في قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: من الآية (6)]، أما إذا أنعما النظر في قوله تعالى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: من الآية (10)]، أدركنا بقرينة لفظ الجلالة (الله) أن لفظة (اليد) لا يراد بها المعنى التبادري الأول لها، إنما المقصود من لفظة اليد في هذا الموضع هو (القدرة) أو السيطرة أو الهيمنة، وهذا لم يكن ليدرك من اللفظة بمعزل عن السياق اللفظي لها" (جدلية السياق والدلالة في اللغة العربية النص القرآني أنموذجاً ص38، 39).

وعلى ذلك يمكن القول: إنّ التأويل والقواعد اللغوية بأنواعها المختلفة المعجمية والنحوية والبنيوية والبلاغية المجازية والصوتية وغيرها، يتحدّان في الكشف عن دلالة نص الخطاب القرآني، شريطة أن يكون التأويل موافقاً للصحة والقبول والاستعمال اللغوي العربي - كما سبق - فاللفظ اللغوي يحمل مع القواعد اللغوية دلالات كثيرة، ودور التأويل هو التّرجيح بين هذه الدلالات مع قرينة لفظية، أما إذا جاء التأويل بعيداً ولم تكن هناك قرينة لفظية، فحينئذٍ يُطرح جانباً لتقوم القواعد اللغوية بالكشف عن المعنى

منفردة دون تأويل... وهذا ما سوف نتعرف عليه فيما يأتي:

المبحث الثاني: انفراد القواعد اللغوية دون التأويل بالكشف عن دلالة النص القرآني

اتَّفَق العلماء على أنَّ التأويل إن دَلَّ عليه دليل صحيح فهو حقٌّ محمودٌ يعمل به ويكون من المعنى الأول للتأويل وهو التفسير؛ لأن تفسير الكلام: تأويله إلى ما أراده المتكلم، سواء أكان على ظاهره، أم على خلاف ظاهره ما دما نعلم أنه مراد المتكلم.

وإن لم يدل عليه دليل صحيح كان باطلاً مذموماً، وجديراً بأن يسمّى تحريفًا لا تأويلاً. مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: الآية (5)]. فَإِنَّ ظَاهِرَهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلَا عَلَى الْعَرْشِ عُلُوًّا خَاصًّا يَلِيْقُ بِاللَّهِ (عَلِيًّا)، وهذا هو المراد، فتأويله إلى أنَّ معناه "استولى" و "مَلَك" تأويلٌ باطلٌ مذمومٌ، وتحريفٌ للكلم عن مواضعه؛ لأنَّه ليس عليه دليل صحيح" (تقريب التدمرية: ص75).

من خلال هذه المعطيات يمكن القول: إنَّه عند اجتماع القواعد اللغوية مع التأويل الفاسد أو البعيد، المخالف للضوابط والشروط التي نصَّ عليها العلماء، فإنه يجب تحييته جانباً والاكتفاء بالظاهر اللغوي والقواعد اللغوية في الكشف عن دلالة النص القرآني، أو أي نص ديني أو غير ديني آخر؛ ذلك لأنَّه سيؤدِّي إلى وقوع الخطأ في هذه الحالة عند التعبير عن المعنى المراد.

وقد بيَّن العلماء ما لا يجوز فيه التأويل، وذلك في المواضع الآتية:

- 1- ألا يكون التَّأويل فيما هو نصُّ في مراد المتكلم، وهو المسمى بواضح الدلالة، كنصوص الصفات، والتوحيد، والمعاد؛ لأنَّ التأويل في هذه الحالة يعد افتراءً على صاحب الشرع، وتزويراً لمقصد كلامه.
- 2- يمتنع تأويل ما هو ظاهر في مراد المتكلم وقد احتفت به قرائن تَقْوِيَه، إلا بما يوافق عرف المتكلم، وعاداته المطَّردة؛ من قبيل اطِّراد اللفظ الواحد على وجه واحد، فهذا مما يستحيل تأويله على خلاف

الظاهر؛ كصفة الاستواء في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: الآية (5)]; حيث اُطرد في جميع ما ورد في القرآن على هذا اللفظ، فتأويله بـ"استولى" باطل.

3- لا يجوز تأويل المجل من النصوص بخلاف بيان الشرع لها، والبيان للمجل إمّا أن يكون متصلاً بالنص، كقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: من الآية (164)], فتأكيد الفعل بالمصدر "تكليماً" يمنع من تأويل هذه الصفة لله تعالى إلى معنى آخر، بل يجب أن تحمل على حقيقة الكلام المعروف لغة وشرعاً " (التأويل الفاسد، للأنصاري، -مقال-).

ومن المواضع التي تُرك فيها التأويل؛ لبعده عن المعنى المقصود، مع الاعتماد على القواعد اللغوية والآثار النبوية: " ما جنح إليه القائلون بوجوب مسح الرجلين في الوضوء لا غسلهما وذلك في قوله تعالى: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكُعْبَيْنِ﴾ [المائدة: من الآية (6)], وقد احتجوا بقراءة الجر في قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلِكُمْ﴾، وأنّ ذلك كان عطفاً على قوله: ﴿بِرُءُوسِكُمْ﴾ في تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم/ لابن كثير 3/ 52)، "التأويل القريب"؛ وقراءة الخفض قراءة صحيحة سبعية (وهي قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وأبي بكر عن عاصم، وحمزة، والكسائي. ينظر: معاني القراءات 1/ 326)، فجوّز التأويل بالمسح عندهم هذا الاحتمال الذي جاء من هذه القراءة" (السياق والتأويل في القرآن الكريم: ص138).

هذا ولكننا نجد في الآثار واللغة ما يجعل هذا التأويل بعيداً، فقد ثبت في الصحاح: مُدَاوَمَتُهُ (ﷺ) على غسل الرجلين، ولم يثبت المسح عنه من وجه صحيح، أو أمرٌ يثبت المسح عنه من وجه صحيح، وأمر بالغسل صراحةً، وذلك فيما ورد من حديث جابر (ﷺ): "أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) «إِذَا تَوَضَّأْنَا لِلصَّلَاةِ أَنْ نَغْسِلَ أَرْجُلَنَا» (سنن الدارقطني: 1/ 191)، كما ثبت أن رسول (ﷺ) عندما تَوَضَّأَ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا

ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: "هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا أَوْ نَقَصَ فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ أَوْ ظَلَمَ وَأَسَاءَ" (الحديث بلفظه في: سنن أبي داود 33 / 1، وسنن البيهقي 128 / 1) ولا شك أن المسح بالنسبة للغسل نقص. وقد قال رسول الله (ﷺ) للأعرابي: "توضأ كما أمرك الله، ثم ذكر له صفة الوضوء، وفيها غسل الرجلين"، وروى مسلم عن أبي هريرة (رضي الله عنه) "أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) رَأَى رَجُلًا لَمْ يَغْسِلْ عَقْبِيهِ فَقَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» (الحديث بلفظه في: صحيح البخاري 30 / 1، وموطأ مالك 26 / 2)، وقد أجمع الصحابة أيضًا على الغسل.

وإلى جانب هذه الآثار، ثبت عن العرب استعمال المسح بمعنى الغسل؛ إذ إنَّ المسح في كلامهم يكون غسلًا ويكون مسحًا، ومن ذلك يقال: مَسَحَ اللَّهُ مَا بِيكَ؛ أَي غَسَلَكَ وَطَهَّرَكَ مِنَ الذُّنُوبِ؛ ولذا قالوا: أَنَّ الْمُرَادَ بِقِرَاءَةِ الْخَفْضِ هُوَ الْغَسْلُ بِقِرَاءَةِ النَّصْبِ الَّتِي لَا اِحْتِمَالَ فِيهَا، ثُمَّ: إِنَّ قِرَاءَةَ النَّصْبِ فِي ﴿وَأَرْجُلِكُمْ﴾، صريحة في عطف الأرجل على الأيدي، فتحمل قراءة الخفض على المجاورة، على أن هنالك أثرًا عن الصحابة، تعطي أن المسح في الرأس إنما دخل بين ما يغسل؛ لبيان الترتيب في المفعول قبل الرجلين، والتقدير: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾؛ هذا: وقد ذكر القرطبي في تفسيره عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: قَرَأَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا - عَلَيَّ ﴿وَأَرْجُلِكُمْ﴾؛ أَي بِالْخَفْضِ، فَسَمِعَ عَلَيٌّ ذَلِكَ وَكَانَ يُفْضِي بَيْنَ النَّاسِ فَقَالَ: ﴿وَأَرْجُلِكُمْ﴾؛ يعني بالنصب، هَذَا مِنَ الْمُقَدَّمِ وَالْمُؤَخَّرِ مِنَ الْكَلَامِ" (الجامع لأحكام القرآن: 6 / 93). وروى عنه "اغسلوا الأقدام إلى الكعبين... وهكذا" (السياق والتأويل في القرآن الكريم: ص 138، 139).

وعلى ذلك يكون تأويل الآية بترك الغسل للرجلين، والاكتفاء بالمسح، تأويلًا بعيدًا؛ لما ثبت من صحيح الآثار النبوية، ولما يشهد به صحيح اللغة واستعمال من بلغتهم أنزل الكتاب، فقد ترك التأويل هنا لبعده واستعمل القواعد اللغوية النحوية والدلالية؛ للكشف عن المعنى المناسب للمقام والذي يؤدي

إلى الحكم الفقهي الصحيح.

ثبت إذن أنّ التأويل لا يمكن الاعتماد عليه في الكشف عن المعنى في النص القرآني في مثل هذه المواضيع، وإنما يتم الاعتماد فقط على القواعد اللغوية والآثار النبوية في ذلك، فهو الأنسب للمقام، ولاستنباط الحكم الشرعي الفقهي، الذي اتفق عليه جمهور العلماء الثقات، فالتأويل بعيد وغير صحيح في هذا الموضوع وغيره من القرآن.

خلاصة القول: أنّ التأويل قد يتحد مع القواعد اللغوية - وهو الغالب - وقد تتفرد دون التأويل في الكشف عن دلالات سياق النص القرآني، وقد تم توضيح ذلك من خلال البحث، ولولا ضيق المجال لتناولنا كثيرًا من الشواهد والأمثلة التي تؤكد هذه الحقائق، وتبرهن عليها، ولكن التزامًا بالقواعد والمعايير البحثية أثرنا الاكتفاء بهذا القدر، لننتقل إلى الخاتمة ونتائج البحث فيما يأتي.

الخاتمة، وأهم نتائج البحث

هكذا وبعد هذه الجولة التي عشنا فيها مع "التأويل وقواعد اللغة ودورها في الكشف عن دلالات سياق النص القرآني"؛ فقد وقفت على بعض النتائج والملاحظات، التي أثبتتها فيما يأتي:

1- ثبت من خلال البحث إمكانية اتحاد التأويل القريب الموافق للشروط مع القواعد اللغوية في الكشف عن دلالات السياق القرآني؛ وفقًا لما ذكره العلماء من أنّ: "الأصل في اللفظ حمله على الظاهر،... ولا يمكن التعويل على ظاهر اللغة فقط، بل يحتاج إلى تأويل" (ينظر: التأويل وضوابطه في الخطاب الأصولي/ لطيفة يوسف (مقال)، ومستويات التأويل اللغوي في تفسير التحرير والتنوير ص243، ومطلع المبحث الأول من هذا البحث).

2- كما أظهر البحث أولوية القواعد اللغوية في الوقوف على دلالات النص القرآني؛ إذا كان التأويل

- بعيداً، وغير موافقٍ للشروط والضوابط المؤهلة للتأويل في النَّصِّيّ دلالات النص القرآني.
- 3- كذلك ثبت أنّ التأويل يتنوع إلى أنواع منها ما هو صحيح مقبول موافق للشروط، وهو التأويل القريب، وغير موافق للشروط وفساد غير مقبول وهو التأويل البعيد.
- 4- كما ظهر من خلال البحث اتفاق العلماء على أنّ " كل تأويل بُني على غير مقتضى اللسان العربي أو عرف الاستعمال هو تأويل فاسد غير صحيح، بما يعني أن القواعد اللغوية والتأويل الصحيح يشبهان باتحادهما أعضاء الجسد الواحد، وكأنهما وجهين لعملة واحدة.
- 5- كما ثبت أن القواعد اللغوية قد تنفرد بكشف وتوجيه دلالات النص القرآني، مع إقصاء التأويل عندما تختل شروط قبوله ويفسد، وقد أثبت البحث بعض المواضع التي تحقق فيها ذلك على سبيل التمثيل وليس الحصر؛ نظراً لضيق مجال البحث.
- وأخيراً أوصي الباحثين بمثل هذه الدراسات للتعرف على الأدوات والأساليب المتبعة في كشف دلالات النص القرآني كالتأويل، والسياق، وغيرها من الأمور التي تعين على فهم النص القرآني.

قائمة بالمصادر والمراجع

أولاً - الرسائل العلمية:

1. أمين، عباس، 2018 - 2019م. مستويات التأويل اللغوي في تفسير التحرير والتتوير للطاهر بن عاشور (رسالة دكتوراه) في الأدب العربي، بكلية الآداب والفنون - جامعة جيلالي ليايس - سيدي بلعباس، الجزائر
2. باشا، خديجة علي، 2016-2017م. السياق والتأويل في القرآن الكريم رسالة ماجستير بجامعة د. مولاي الطاهر - سعيدة - الجزائر .
3. بن زايد، نضيرة، علاقة التأويل بالسياق ودوره في بناء المعنى - الملتقى الوطني الأول حول اللسانيات والرواية - جامعة قاصدي مرباح ورقلي، الجزائر .
4. عبد القادر، دايد، 2017 - 2018م. أثر السياق في ترجيح دلالة النص لدى الزمخشري (رسالة ماجستير) بجامعة وهران 1- أحمد بن بلة، الجزائر .
5. عيدان، لحيدر جبار، 2007م. السياق القرآني وأثره في الكشف على المعنى (رسالة دكتوراه) بجامعة الكوفة، كلية الآداب، قسم اللغة العربية.
6. معمر، شباب، 2006 - 2007م. دلالة الخطاب في القرآن الكريم (رسالة ماجستير) جامعة وهران السانية - الجزائر .
7. يوسف، إسماعيل، 2012 - 2013م. السياق وأثره في توجيه الخطاب القرآني في كتاب "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن" للشنقيطي (رسالة ماجستير) بجامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر .

ثانياً - الكتب المطبوعة:

1. ابن العثيمين، 1419هـ. تقريب التدمرية، دار ابن الجوزي، السعودية، الدمام، الطبعة الأولى.
2. ابن تيمية، 1398هـ - 1978م. الفتاوى الكبرى، تحقيق: حسين مخلوف، دار المعرفة، بيروت.
3. ابن تيمية، الرسالة المدنية في تحقيق المجاز والحقيقة في صفات الله (مطبوع ضمن الفتوى الحموية الكبرى) تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة، مطبعة المدني، مصر، الطبعة السادسة.
4. ابن فارس، 1399هـ - 1979م. مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر.
5. ابن كثير، 1420هـ - 1999م. تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية.
6. ابن منظور، 1414هـ. لسان العرب، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة.
7. الأخفش، 1422هـ - 2002م. معاني القرآن، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان الطبعة الأولى.
8. الأزهرى، 1412هـ - 1991م. معاني القراءات، مركز البحوث في كلية الآداب، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى.
9. الأمدي، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت.

- 10 . بخيت، محمد، سلم الوصول لشرح نهاية السؤل، عالم الكتب 1343هـ.
- 11 . البصري، أبو الحسين، 1964م. المعتمد في أصول الفقه، تحقيق: محمد حميد الله ورفاقه، دمشق.
- 12 . بن عاشور، الطاهر، 1984م. التحرير والتتوير، الدار التونسية للنشر - تونس سنة النشر.
- 13 . بنكراد، سعيد، 2005م. السيميائيات والتأويل - مدخل لسيميائيات شارل سندررس برس/ المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الأولى.
- 14 . بودرع، عبد الرحمن، منهج السياق في فهم النص، سلسلة كتاب الأمة، العدد (111) نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قطر، السنة السادسة والعشرون.
- 15 . الجرجاني، 1403هـ - 1983م. التعريفات، ضبط وتصحيح جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، الطبعة الأولى.
- 16 . حسان، تمام، 1427هـ - 2006م. اللغة العربية معناها ومبناها، عالم الكتب، الطبعة الخامسة.
- 17 . حسن، عبد الرحمن، 1999م. التتافر الصوتي والظواهر السياقية، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى.
- 18 . حمادي، إدريس، 1998م. المنهج الأصولي في فقه الخطاب، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الأولى.
- 19 . الرضي، تلخيص البيان في مجازات القرآن، تحقيق: د. عمر مقلد، دار مكتبة الحياة، بيروت.
- 20 . الزمخشري، 1419هـ - 1998م. أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى.
- 21 . زوين، علي، 1986م. منهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث، دار الشؤون الثقافية، بغداد.
- 22 . سنن أبي داوود، تحقيق/ محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- 23 . سنن الدارقطني، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى 1424 هـ - 2004م.
- 24 . السنن الكبرى/ للبيهقي، تحقيق/ محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، 1424 هـ - 2003م.
- 25 . صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى 1422هـ.
- 26 . عبيدة، محمد، التفسير السياقي عند ابن تيمية؛ قراءة نظرية تطبيقية، مركز تفسير للدراسات القرآنية.
- 27 . العك، عبد الرحمن، 1986م. أصول التفسير وقواعده، دار النفائس - دمشق، الطبعة الثانية.
- 28 . عيسى، فوزي، ورائيا فوزي عيسى، 2008م. علم الدلالة النظرية والتطبيق، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الأولى.
- 29 . القرطبي، (الجامع لأحكام القرآن)، تحقيق/ أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية 1384هـ - 1964م.
- 30 . موطأ مالك، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو

ظبي - الإمارات، الطبعة الأولى 1425 هـ - 2004 م.

ثالثاً-البحوث والمقالات:

1. لطيفة يوسف، التأويل وضوابطه في الخطاب الأصولي، موقع منار الإسلام، يونيو 2021م.
2. م. د. سيروان عبد الزهرة الجنابي، و م. حيدر جبار عيدان، جدلية السياق والدلالة في اللغة العربية النصّ القرآني
أنموذج، بحث في مركز دراسات الكوفة، العدد التاسع 2008م.
3. محمد بن عبد السلام الأنصاري، التأويل الفاسد، مقال على موقع إيجاز 13 يوليو 2014م.